

شرح الباب الحادي عشر

تصنيف

الشيخ عبد الله بن شرف شاه الحسيني

تحقيق : الشيخ نعيم خلف
الخراعي

مركز العلامة الحلبي / شعبة التحقيق



كانت الحوزة العلمية الحلبيّة ولادة للعلماء والفضلاء الذين صنّفوا في العلوم الإسلاميّة جميعها من الفقه، والأصول، والأدب، والأخلاق، والعقائد، وغير ذلك. ومن الكتب المهمة في مسائل أصول العقائد كتاب (الباب الحادي عشر) للعلامة الحلبيّ (ت ٧٢٦هـ)، الذي أضافه باباً أخيراً عند شرحه لمصباح المتهدج الذي ألفه الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، وقد امتاز هذا الباب بقوة العبارة، وإيجازها، ولأهميته، والاحتياج إليه كان تحت نظر العلماء، والفضلاء فقد أشبع شرحاً، وتعليقاً، وتدقيقاً، وهذه الشروح منها ما كان مطوّلاً، ومنها ما كان موجزاً، ومن هذه الشروح شرح السيّد جلال الدين عبد الله بن شرف شاه الحسينيّ (حيّاً ٨١٠هـ)، وهو شرح امتاز بالاختصار، والعمق، وحسن العبارة، وسهولة التناول، فكان الهدف من تحقيقه هو إخراجه إلى النور؛ كي يستفيد منه طلبة العلم، ولاسيما أصحاب الاختصاص.



Explanation of the eleventh section Sheikh's Classification Abdullah Son Of Sharaf shah al-Hu- saini

Sheikh Naim Khalaf Al Khuzai

Al- Allama Al- Hilli center

Abstract

The scientific estate was the birth of scientists, and the virtues who are classified in the Islamic sciences all of jurisprudence, assets, literature, ethics, doctrines, etc., and important books in matters of dogma origins book (Chapter XI) of the scholar al-Hallabi (d. 726 e), which he added a section Finally, when explaining the lamp Almajahjed composed by Sheikh Tusi (d. 460 e), has been characterized by the strength of the phrase, and brief, and its importance, and the need was under the eyes of scientists, and has saturated the explanation, comment, and scrutiny, and these explanations of which was lengthy, including what was Briefly, and from these annotations explain Mr. Jalal Al The religion of Abdullah bin Sharaf Shah al-Husseini (alive 810 e), an explanation characterized by short, depth, good phrase, and ease of handling, the aim of achieving it is to bring it to light; in order to benefit from the reader, especially the owners .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي افتقرت لوجوده كلِّ الممكنات، ودلَّت على علمه وقدرته إبداع المصنوعات، والحمد لله الذي لا يشبهه شيء من المخلوقات، ولا تحدّه أقطار الأرض، والسموات، نحمده على نعمه السابغات، ونستعينه في جميع الحالات، ببأسائها وضرائها والمشكلات.

والصلاة والسلام على نبينا الأكرم الذي ختمت به النبوات، وصدحت برسائله المعجزات، وعلى آله الأطهار الأخيار أهل الحق والصدق وسفن النجاة، الذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهّرهم من الآفات، صلاة ترفع بها درجاتهم عاليات.

أما بعد:

فالناس في زمن النبي وعصر الرسالة كانوا لا يضلّون في حكم، ولا يختلفون في رأي، فكتاب الله تعالى ورسوله هما المرجع لهم في الحيرة، والمصباح في ظلمات الشبهة، يردون كلَّ اختلاف إلى الله وإلى رسوله، ويتوقّعون زواله بنزول الوحي حتّى يأتيهم من ذلك بالقول الفصل، وبعد رحيل النبي الأكرم ﷺ من عالم الدنيا تحوّلت الخلافة الإسلامية إلى ملكٍ عضوض فضعفت الآراء، واختلفت الأهواء، وانحرفوا عن الدين القويم، وأخذوا يؤوّلون الكتاب على آرائهم، ويفسّرونه طبق أهوائهم، فجرت لذلك بينهم النزاعات، وتولّدت العصبية، وانتشرت الآراء والأقاويل، وحدثت فرق كثيرة كلٌّ منها ينتهي إلى داعية، واشتغلت كلُّ طائفة من تلك الفرق لإثبات معتقداتها والاحتجاج عليها بظواهر الكتاب والسنة، فمن خلال تلك الآراء والأفكار والمجادلات تولّد علم الكلام^(١).

(١) ينظر تاريخ علم الكلام : ٢٣-٢٤.



كتاب الباب الحادي عشر

هو آخر أبواب منهاج الصلاح في مختصر المصباح لآية الله العلامة الحلي تذم (ت ٧٢٦هـ)، فإنه بعد اختصاره كتاب (مصباح المتهدد) للشيخ الطوسي تذم (ت ٤٦٠هـ)، وترتيبه على عشرة أبواب بالتماس الوزير محمد بن محمد القوهدي، زاد عليه ما لا بد منه لعامة المكلفين من مسائل أصول العقائد، وكانت حاجة الناس إليه أكثر من الحاجة إلى سائر الأبواب، ولهذا أُفرد بالنسخ، والتدوين، والطبع، والنشر، وصار محلاً لأنظار المحققين، فكتبوا له شروحاً، وعلّقوا عليه من الحواشي والتعليقات ما لا يحصى، فمن شروحه ما لم يُعرف مؤلفه؛ لعدم ذكر اسمه فيه، وهناك ما يقارب خمسة وعشرين شرحاً وحاشية عليه^(١). وقد تميّز هذا الكتاب على الرغم من اختصاره وإيجازه بالمنهج العلمي الرصين، واتباع الأدلة العقلية في إثبات المطالب الاعتقادية مع تدعيم ذلك أحياناً بالأدلة النقلية، ومن شروحه هو الشرح الذي صنّفه السيّد عبد الله بن شرف شاه الحسيني.

ترجمة المؤلف

هو السيّد أبو العزّ جلال الدين عبد الله بن شرف شاه الحسيني (كان حياً ٨١٠هـ)^(٢)، كان فاضلاً محدثاً^(٣)، من شيوخه المتكلم نصير الدين عليّ ابن محمد بن عليّ الكاشي ثمّ الحليّ (ت ٧٥٥هـ)، ومن تلامذته الفقيه

(١) ينظر الذريعة: ٣/ ٥.

(٢) طبقات أعلام الشيعة: ٦/ ٧٩-٨٠.

(٣) أمل الآمل: ٢/ ٥٦.



المتكلم جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد ابن فهد الحلي (ت ٨٤١هـ)^(١). جاء في حواشي كتاب البلد الأمين نقلاً عن كتاب (رياض العلماء): وكان السيد الأوحى العلامة جلال الدين عبد الله ابن شرف شاه الحسيني تقيُّ حسن الظن بالله تعالى، وكان يقول: إذا كان الكفر لا ينفع معه شيء من الطاعات كان مقتضى العدل أن الإيمان لا يضرُّ معه شيء من المعاصي وإلَّا فالكفر أعظم، وكان يقول: إذا كان التوحيد يهدم الكفر سبعين سنة، فتوحيد سبعين سنة كيف لا يهدم معصية ساعة؟^(٢) قام بوقف جملة من كتبه المملوكة له للخزانة الغروية عام ٨١٠هـ^(٣)، ومن هذه الكتب الجزء الثاني من تفسير التبيان للشيخ الطوسي تقيُّ^(٤)، وقد اهتم السيد بالمباحث الاعتقادية للإمامية، والمسائل المتصلة بها، وعلا شأنه في عهد الدولة الجلائرية^(٥).

مؤلفاته

الرسالة الأحمدية في إثبات العصمة النبوية، وشرح معرّب الفصول في علم الكلام لنصير الدين الطوسي (ت ٦٧٢هـ)، ومنهج الشيعة في فضائل وصي خاتم الشريعة^(٦)، ومن خلال تتبعنا عثرنا على شرحين للسيد شرف شاه الحسيني أحدهما شرح واجب الاعتقاد، والآخر شرح الباب الحادي عشر، الذي نحن بصدد تحقيقه.

(١) معجم طبقات المتكلمين: ٣ / ٢٠٦.

(٢) رياض العلماء: ٣ / ٢٢١ - ٢٢٢. (هذه الأقوال تنسب إلى يحيى بن معاذ الرازي، ت ٢٥٨هـ) ينظر،

تفسير الرازي: ٣ / ١٦٠ و ١٥ / ١٦٣.

(٣) الذريعة: ٣ / ٣٣٠.

(٤) الذريعة: ٤ / ٢٦٦.

(٥) معجم طبقات المتكلمين: ٣ / ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٦) المصدر نفسه: ٣ / ٢٠٦ - ٢٠٧.



منهج التحقيق

شرعتُ في تحقيق (شرح الباب الحادي عشر) بعد أن حصلتُ على نسختهِ المصوّرة، فقامتُ بنسخ النصِّ ثمّ تقطيعه، ووَضَعُ علامات الترقيم الجديدة، ومراعاة طرق الإملاء الحديث، أمّا متنُ باب الحادي عشر، فلم يذكره المصنف كاملاً، لذا اعتمدت في كتابته على كتاب (النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر)، للفاضل المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ)، ووضعت ما كتبته بين معقوفتين []؛ لأجل التسهيل على القارئ، وقمت بتخريج الآيات القرآنيّة المباركة، والأحاديث الشريفة، والأقوال الواردة في الشرح.

المخطوط

على حدّ تتبّعنا فإننا لم نحصل إلّا على نسخة واحدة لهذا الشرح، عثرنا عليها في طهران، مكتبة مجلس الشورى الإسلامي برقم ١٠٧٠٦ / ٤. وصف المخطوط: يقع في ٣٠ صفحة، عدد الأسطر في كلّ صفحة ١٧ سطرًا، وكُلُّ سطر يحتوي ما معدله ١٠ كلمات، بحجم ١٤ X ١٧ سم. نوع الخط: نسخ مقروء، مكتوبة بالمداد الأسود، ويمكن تشخيص المطالب من خلال العناوين للفصول وكَلِمَة (قوله)، وهَذِهِ كُلهَا كتبت بالمداد الأحمر، وكذلك استُعملَ في ترقيم المطالب كتابةً، وفوق بعض النقاط المهمة على شكل خطوط.

حالة المخطوط: كاملة ليس فيها سقط أوّله: (بسم الله الرحمن الرحيم قوله الباب الحادي عشر إلى آخره، فيما يجب على عامة المكلفين: الواجب هو الذي إذا فعله الإنسان استحقَّ عليه المدح والثواب).

آخرها: (فالأمر به مندوب والنهي عن المنكر كُلي واجب؛ لعدم انقسامه فهذا آخر ما قصدناه من هذه المقدمة).




وورد في صفحتها الأولى: (فرغ من كتابته يوم الثلاثاء سابع شهر ذي القعدة الحرام من سنة إحدى وعشرين وثمانمائة هلالية، والحمد لله وحده، وصلواته على محمد وآله الطيبين الطاهرين).

وبعدها عبارة: كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن محمد بن نفيع غفر الله له ولوالديه، وللمؤمنين والمؤمنات، ولمن قرأه ودعا له بالمغفرة والرحمة آمين رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين. وكتب في الصفحة الثانية: كتاب شرح الباب الحادي عشر تصنيف المولى السيد العالم الفاضل السعيد المرحوم المقدس جلال الملة والحق والدين أبو العز عبد الله بن شرف شاه الحسيني تبت.

وقد ورد في نهاية الصفحة الأخيرة: فرغ من كتابته يوم الأحد حادي عشر شهر ذي القعدة الحرام سنة إحدى وعشرين وثمانمائة هلالية. كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن محمد بن نفيع غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولمن قرأه وترحم عليهم ودعا لهم بالمغفرة والرحمة. وكتب في الجهة اليمنى أسفل الصفحة الأخيرة: قابلت هذه النسخة من الأصل الذي تعلمت منه فوجدته موافقاً، والحمد لله وحده.



صفحة العنوان من المخطوط





يسوي الوجوه بئس الشراب وسأت مرتقفا وامثال ذلك
 ومنها وجوب التوبة لقوله تعالى ومنها وجوب الامر
 بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى وليكن منكم
 امة يدعون الى الخير ويامرؤن بالمعروف وينهون عن المنكر
 لكن بشرط الا **اول** ان يعلم الامر والناهي كون
 المعروف معروفا والمنكر منكرا او الاجاز الامر بتوقيع
 المنكر والنهي عن المعروف **الثاني** بجوز الانكار
 من قول الامر والناهي فيما امر به ونهى عنه **الثالث**
 الا يحصل به مفسد للامر والناهي او غيره من المسلمين لان
 ذلك كله مفسد وينقسم الامر قسمين واجب وذنب فالامر
 بالواجب واجب كالصلوة والزكاة والصوم و
 استباهه واجب وما عداه مندوب كصلاة النافلة والصوم
 المندوب ونسبهما فالامر به مندوب والنهي عن المنكر
 كله واجب لعدم انفساه **فهم** اذا اوجبا فصدنا ذكر
 من هذه المقدمة والحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله
 الطيبين الطاهرين وسلم **تليما** فرغ من كتابته
 يوم الاحد جادي عشر شهر ربي قعد الحرام
 سنة لعدت عشر وثمانمائة هـ لية
 كتبه العبد الفقير الى الله تعالى
 عفا الله له والديه والجميع
 ولعنواهم وجعلهم



الصفحة الرابعة - المجلد الرابع - الصفحة التاسع ١٣٤١ هـ - ١٩٢١

الصفحة الأخيرة من المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله: الباب الحادي عشر^(١): إلى آخره، فيما يجب على عامة المكلفين [من معرفة أصول الدين].

الواجب: هو الذي إذا فعله الإنسان استحقَّ عليه المدح والثواب، وإذا تركه استحقَّ عليه الذمُّ والعقاب.
قوله: عامة المكلفين

المكلف: هو الحَيِّ البالغ العاقل.

قوله: أصول الدين

قوله: أجمع العلماء كافة [على وجوب معرفة الله تعالى، وصفاته الثبوتية، والسلبية، وما يصح عليه، وما يمتنع عنه، والنبوة، والإمامة، والمعاد، كُلُّ ذلك بالدليل لا بالتقليد].

الإجماع: عبارة عن اتفاق أهل الحلِّ والعقد من أُمَّة محمد على أمر من الأمور، والإجماع حجة لقوله ﷺ: ((لا تجتمع أُمَّتي على الضلال))^(٢)، و((إجماع أُمَّتي حق))^(٣)، وقد أجمع العلماء كافةً - أي جميعهم - على وجوب معرفة الله تعالى، وصفاته، والنبوة، والإمامة، والمعاد، بالدليل لا بالتقليد فيكون حقاً، والدليل: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيءٍ آخر، والتقليد: هو قبول قول الغير من غير دليل.

(١) سمي بهذا الاسم، لأنَّ العلامة الحليّ تَنقِطُ اختصر (مصباح المتهدِّج) الذي ألفه الشَّيخ أبو جعفر الطوسي تَنقِطُ في العبادات والأدعية، ورَتَّبَ ذلك المختصر على عشرة أبواب، وسَمَّاهُ كتاب (منهاج الصلاح في مختصر المصباح)، ولَمَّا كان ذلك الكتاب في فن العمل والعبادات والدعاء، استدعى ذلك في معرفة المعبود والمدعو، فأضاف إليه هذا الباب، (الذريعة: ١٣٠/١١٧).

(٢) ذخيرة الحفاظ: ١/ ٣٦٤.

(٣) لم أعثر على هذا الحديث بحسب تتبعي للمصادر المتوافرة لديّ.



[فلا بد من ذكر ما لا يمكن جهله على أحد من المسلمين، ومن جهل شيئاً من ذلك خرج عن ريقة المؤمنين، واستحق العقاب الدائم].
 أي كُلِّ مَنْ لا يتصوّر هذه الأشياء التي ذكرناها على الوجه الحقّ، أو يتصوّرهما على الوجه الحقّ لكن بغير دليل، فإنّه يخرج عن ريقة المؤمنين- أي لا يكون مؤمناً-؛ لأنّ الإيمان: هو عبارة عن تصديق إجابة النبي ﷺ بالدليل، وإذا لم يكن مؤمناً يكون مستحقاً للعقاب الدائم؛ لأنّ الإيمان هو سبب دخول الجنّة، وإذا انتفى السبب انتفى المسبّب.
 [قال: وقد رتبت هذا الباب على فصول]

قوله: الفصل الأوّل: في إثبات واجب الوجود

[لذاته تعالى: فنقول: كُلُّ معقول، إمّا أن يكون واجب الوجود في الخارج لذاته، أو ممكن الوجود لذاته، أو ممتنع الوجود لذاته، ولا شك في أنّ هنا موجوداً بالضرورة، فإن كان واجباً فالمطلوب، وإن كان ممكناً افتقر إلى موجدٍ يوجده بالضرورة، فإن كان الموجد واجباً لذاته فالمطلوب، وإن كان ممكناً افتقر إلى موجدٍ آخر، فإن كان الأوّل دار، وهو باطل بالضرورة، وإن كان ممكناً آخر تسلسل، وهو باطل؛ لأنّ جميع آحاد تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة بالضرورة فتشترك في امتناع الوجود لذاتها، فلا بدّ لها من موجدٍ خارجٍ عنها بالضرورة فيكون واجباً بالضرورة، وهو المطلوب].

اعلم أنّه يشير في هذا الفصل إلى إثبات واجب الوجود، وتقريره أنّ نقول: هنا موجود بالضرورة، فإن كان واجب الوجود، ثبت المطلوب أنّ في الوجود موجوداً هو واجب الوجود، وإن كان ممكن الوجود افتقر إلى موجدٍ يوجده؛



لأنَّ الممكن وجوده من غيره، فموجوده لا يخلو إمَّا أن يكون واجبًا، أو ممكنًا، فإنَّ كان واجبًا ثبت المطلوب، وإن كان ممكنًا افتقر إلى موجد يوجدُه وهكذا، فإمَّا أن يعود إلى الأوَّل أو يذهب إلى غير النهاية، أو ينتهي إلى واجب الوجود، فإن عاد إلى الأوَّل لزم الدَّور، فإن ذهب إلى غير النهاية لزم التسلسل، وهما باطلان فتعيَّن القسم الثالث، وهو أن ينتهي إلى واجب الوجود، فيكون واجب الوجود موجودًا في الخارج وهو المطلوب.

واعلم أنَّ هذا الدليل لا يتمُّ إلا إذا بطل الدور والتسلسل، ولنشرع في بطلانها ونقول:

أمَّا الدور: فهو عبارة عن توقُّف كُلِّ من الشَّيئين في وجوده على الآخر، وهو باطل؛ لأنَّه يلزم منه أن يكون الشَّيء الواحد موجودًا معدومًا في حالة واحدة وذلك ضروريُّ البطلان.

وأمَّا التسلسل: فهو عبارة عن ذهاب أمورٍ غير متناهية، يكون كُلُّ واحدٍ منها علَّةً للذي بعده، وهو محال؛ لأنَّ تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة فتفتقر إلى موجدٍ يُوجدُها، فلا يخلو إمَّا أن يكون موجدُها نفسها، أو شيئًا من أجزائها، أو أمرًا خارجًا عنها.

لا يجوز أن يكون المؤثر فيها نفسها؛ لأنَّها ممكنة، والممكن ليس وجوده من نفسه بل من غيره، ولا شيئًا من أجزائها؛ لأنَّه لو أثر فيها شيء من أجزائها، وذلك الشَّيء من جملتها فيكون مؤثرًا في نفسه، وهو باطل أيضًا، فتعيَّن أن يكون المؤثر فيها أمرًا خارجًا عنها، والخارج عن جميع الممكنات هو واجب الوجود فيكون واجب الوجود موجودًا في الخارج وهو المطلوب.

وهنا برهانٌ آخر أشرف من الأوَّل على إثبات واجب الوجود بغير إبطال الدور والتسلسل، وذلك ممَّا سنح لمولانا العالم الفاضل، وارث علوم الأنبياء



والمرسلين، سلطان الحكماء والمتكلمين، نصير الملة والحق والدين، علي بن محمد القاشي^(١) قدس الله نفسه وروح رمسه.

وتقريره يتوقف على مقدمتين:

الأولى: أن الموجب التام هو الذي يكون كافياً في إيجاد أثره.

الثانية: أن الممكن لا يجوز أن يكون موجباً تاماً في شيء من الأشياء؛ لأن إيجاداً لغيره يتوقف على وجوده، ووجوده من غيره، فإيجاداً لغيره من غيره، فلا يكون موجباً تاماً.

ثم نقول: فلا بد له من مُوجدٍ يُوجدُه، وذلك ليس بممكن؛ لما قلناه، فيكون واجباً، وهو المطلوب.

قوله: الفصل الثاني: في صفاته الثبوتية.

اعلم أنه لما فرغ من إثبات واجب الوجود شرع في إثبات صفاته، وهي على قسمين: ثبوتية وسلبية، وإنما قدم الثبوتية؛ لأنها أشرف، والثبوتية ثمانية: الأولى: أنه تعالى قادر مختار؛ [لأن العالم محدث؛ لأن كل جسم لا ينفك عن الحوادث، أعني الحركة والسكون، وهما حادثان؛ لاستدعائهما المسبوقية بالغير، وما لا ينفك عن الحوادث فهو محدث بالضرورة، فيكون المؤثر فيه، وهو الله تعالى قادراً مختاراً؛ لأنه لو كان موجباً لم يتخلف أثره عنه بالضرورة، فيلزم إما قدم العالم، أو حدوث الله تعالى، وهما باطلان].

(١) هو العلامة المحقق نصير الدين علي بن محمد القاشي، ولد بقاسان وعاش في الحلة، كان معاصراً للقطب الراوندي، وهو من كبار العلماء، ومن أجلة متأخري المتكلمين، وكان دقيق النظر والطبع، وله تأليف في الفقه والحكمة والكلام، يروي عنه السيد جلال الدين بن عبدالله ابن شرف شاه الحسيني، توفي سنة (٧٥٥هـ). ينظر: رياض العلماء: ٤ / ٢٣٧، والكنى والألقاب: ٣ / ٢٥٣، وأعيان الشيعة: ٤٤٨ / ٨.



والقادر المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك، والدليل على أن الله تعالى قادر مختار هو أن نقول: العالم حادث، وإذا كان العالم حادثاً كان الله تعالى مختاراً. أمّا بيان أن العالم حادث؛ لأن المراد بالعالم الأجسام، وهي حادثه، والجسم لا ينفك عن الحركة والسكون، وكل ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث، ينتج أن الأجسام حادثه.

أمّا بيان أن الجسم لا ينفك عن الحركة والسكون، فلأن الجسم لا بد له من مكان، فلا يخلو إما أن يكون لا يثبت فيه، أو منتقلاً عنه، فإن كان لا يثبت فيه فهو الساكن، وإن كان منتقلاً عنه فهو المتحرك.

وأمّا بيان أنهما حادثان، فلأن الحركة: عبارة عن الحصول الأول في المكان الثاني، والمكان الثاني مسبوق بالمكان الأول، وكل مسبوق بالغير فهو حادث، فتكون الحركة حادثه، وأمّا السكون: فهو عبارة عن الحصول الثاني في المكان الأول، والحصول الثاني مسبوق بالحصول الأول، وكل مسبوق بالغير فهو حادث، فيكون السكون حادثاً.

وأمّا بيان أن كل ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث؛ لأنه لو لم يكن حادثاً لكان قديماً، وإذا كان قديماً يلزم أن تكون الحوادث قديمة، وذلك محال، فلا يجوز أن يكون الجسم قديماً فيكون حادثاً وهو المطلوب.

وأمّا بيان أنه إذا كان العالم حادثاً كان الله تعالى مختاراً؛ لأنه لو كان موجباً لزم قدم العالم، ولما انفك العالم عنه؛ لأن أثر الموجب ملازم له، فيلزم حينئذ من قدم الله قدم العالم، ومن حدوث العالم حدوث الله تعالى، وهذان المحالان إنما لزم من كونه تعالى موجباً فلا يكون واجباً فيكون مختاراً، وهو المطلوب.



قوله: وقدرته تتعلّق بجميع المقدورات؛ [لأنّ العلة المحوّة إليه الإمكان، ونسبة ذاته إلى الجميع بالسوية، فتكون قدرته عامة].

اعلم أنّه لما أثبت أنّه تعالى قادر، شرع الآن يُثبِت أنّه قادر على جميع المقدورات، والدليل على ذلك هو أن نقول: إنّ علة احتياج الممكن إلى مُوجدٍ يوجدّه إنّما هي الإمكان، والإمكان موجود في جميع الممكنات، فتكون جميع الممكنات محتاجة إلى مُوجدٍ يوجدّها، ونسبة ذاته تعالى إلى جميع الممكنات على سبيل السويّة فيجب أن يكون قادراً على الجميع؛ لأنّه لو كان قادراً على البعض دون البعض لكان ذلك التفاوت لا يخلو، إمّا أن يكون حاصلًا من جهة الله وهو محال؛ لأنّا قد بيّنا أنّ نسبة ذاته إلى الجميع بالسويّة، ولا جائز أن يكون حاصلًا من جهة الممكنات؛ لأنّها كلّها مشتركة في الإمكان، وهو معنًى واحد لا تفاوت فيه، فيجب حينئذٍ أن يكون قادراً على جميع الممكنات، وذلك هو المطلوب.

قوله: الثانية: أنّه تعالى عالم؛ [لأنّه فعَلَ الأفعال المحكّمة المتقنة، وكُلّ مَنْ فعل ذلك فهو عالم بالضرورة].

اعلم أنّه لما فرغ من بحث القدرة شرع الآن يُثبِت أنّه تعالى عالم، والعلم هو عبارة عن ظهور الأشياء للنفس والله تعالى عالم، بمعنى أنّ الأشياء كلّها ظاهرة له غير غائبة عنه، والدليل على ذلك أنّه فعل الأفعال المحكّمة المتقنة، وكُلّ مَنْ فعل الأفعال المحكّمة المتقنة فهو عالم، ينتج أنّ الله تعالى عالم، أمّا أنّه فعَلَ الأفعال المحكّمة المتقنة، فلأنّ الفعل المحكّم المتقن مستتبِعٌ^(١)

(١) في المخطوط (مستتبِعًا).



لخواص كثيرة مشتمل^(١) على أشياء غريبة، ولا ريب أن أفعال الله تعالى بهذه المثابة يظهر ذلك لمن تأمل مصنوعات الله تعالى ومخلوقاته، وخصوصاً فيمن ينظر في تشريح بدن الإنسان هو كل جزء من أجزائه له قوة تجذب الغذاء وقوة تمسك الغذاء؛ لأن الغذاء لزج وذلك الموضع لزج فينزلق عنه ولا يحصل له التعدي فيؤدي إلى فساده، فاقتضت حكمة الباري أن يجعل هناك قوة تمسك الغذاء وهي الماسكة، وقوة تهضم الغذاء وهي التي تجعل ذلك الغذاء مناسباً لطبيعة ذلك الجزء، وقوة دافعة وهي التي تدفع الفضل؛ إذ الغذاء التي تأتي به القوة الجاذبة لا يصير كله جزءاً من ذلك العضو بل بعضه والباقي يصير فضلاً، فاقتضت حكمة الباري أن يجعل هناك قوة تدفع الفضل لئلا يبقى ويؤدي إلى فساد ذلك الجزء.

وأما بيان أن كل من فعل الأفعال المحكمة المتقنة فهو عالم، فهو ضروري؛ لأننا نعرف بالضرورة أن الجاهل لا يصدر عنه الفعل المحكم المتقن. قوله: وعلمه يتعلق بكل معلوم، [لتساوي نسبة جميع المعلومات إليه؛ ولأنه حي، فيصح أن يعلم بكل معلوم، فيجب له ذلك، لاستحالة افتقاره إلى غيره].

اعلم أنه لما أثبت أنه تعالى عالم شرع الآن يُثبت أنه تعالى عالم بكل المعلومات، والدليل على ذلك هو أن نقول: إن نسبة ذاته إلى جميع المعلومات على سبيل السوية؛ لأنه حي فيصح له ذلك حينئذ أن يعلم بكل معلوم، وإذا صح له ذلك يجب أن يكون حاصلاً له بالفعل؛ لأنه على تقدير حصوله بالفعل يكون حاصلاً له من ذاته لا من غيره؛ لاستحالة افتقاره إلى الغير، فيكون ذاته حينئذ هي العلة التامة مع حصول ذلك الشيء، وذاته موجودة أزلاً وأبداً،

(١) في المخطوط (مشتملاً).



وإذا كانت العلة التامة موجودة كان المعلول موجوداً ، فيكون عالماً بجميع المعلومات ، وذلك هو المطلوب.

قوله: الثالثة: أنه تعالى حيّ؛ [لأنه قادر عالم فيكون حياً بالضرورة].

اعلم أنّ من جملة صفات الله تعالى الثبوتية أنه حيّ، والدليل على ذلك هو أن نقول: الحيّ هو الذي لا يستحيل عليه القدرة والعلم، والله تعالى قد بين أنه قادر عالم فلا يستحيلان عليه فيكون حياً بالضرورة.

قوله: الرابعة: أنه تعالى مُريد وكاره؛ [لأن تخصيص الأفعال بإيجادها في وقت دون آخر لا بد له من مخصّص، وهو الإرادة، ولأنه تعالى أمر ونهى، وهما يستلزمان الإرادة والكره بالضرورة].

اعلم أنّ من جملة صفات الله تعالى الثبوتية كونه مُريداً وكارهاً. والإرادة: هو علمه باشتغال الفعل على المصلحة الداعية إلى إيجاده، ومعنى كونه أنه كاره: هو علمه باشتغال الفعل على المفسدة الصارفة عن إيجاده، والدليل على أنه مريد هو أنه تعالى خصّ أفعاله بالإيجاد في زمان دون زمان، وفي وقت دون وقت، وهذا التخصيص لا بد له من مخصّص وإلا يلزم الترجيح بلا مرجح، وذلك المخصّص هو الإرادة فيكون مُريداً، وأيضاً فإنّ الله تعالى أمر بالطاعة ونهى عن المعصية، والأمر والنهي يستلزمان الإرادة والكره فيكون الله تعالى مُريداً وكارهاً، وذلك هو المطلوب.

قوله: الخامسة: أنه تعالى مُدرك؛ [لأنه حي فيصح أن يدرك وقد ورد في القرآن بثبوته له فيجب إثباته له].

اعلم أنّ من جملة صفات الله تعالى الثبوتية كونه مدركاً، والإدراك



عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل، وهو وإن كان زائداً على العلم لكن المراد في حقّ الله تعالى العلم بالأشياء المذكورة، والدليل على أنّه مُدْرِكٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الأوّل: أنّه حَيٌّ، وكُلُّ حَيٍّ يَصِحُّ عَلَيْهِ أَنْ يُدْرِكَ، وإذا صحَّ لله صفة وَجَبَ أَنْ تكون حاصلةً له بالفعل؛ لما تقدّم، فحينئذٍ يجب أن يكون مُدْرِكًا.

الثاني: قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(١)، فقد وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْإِدْرَاكِ فَيَكُونُ مُدْرِكًا.

قوله: السّادسة: أنّه تعالى قديم أزليّ باقٍ أبديّ؛ [لأنّه واجب الوجود، فيستحيل العدم السابق واللاحق عليه].

اعلم أنّ القديم: هو الذي لا أوّل لوجوده.

والأزليّ: هو عبارة عن عدم تناهي الأزمنة بالنسبة إلى الزمان الماضي، والله تعالى أزليّ بمعنى أيّ زمان فرضناه موجوداً في الماضي كان الله تعالى موجوداً فيه.

والباقي: هو مستمرّ الوجود.

والأبديّ: هو الذي لا نهاية لوجوده.

إذا تقرّر ذلك، فاعلم أنّ الله تعالى يجب أن يكون موصوفاً بهذه الصفات المذكورة؛ لأنّه لو جاز عليه العدم في زمن من الأزمنة لم يكن واجب الوجود، وقد ثبت أنّه واجب الوجود فيجب أن يكون حينئذٍ قديماً أزليّاً باقياً أبديّاً، وذلك هو المطلوب.

(١) الأنعام: ١٠٣.



قوله: السَّابِعة: أَنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ [بالإجماع، ويراد بالكَلَام الحروف والأصوات المسموعة المنتظمة، ومعنى أَنَّهُ متكَلِّم أَنَّهُ يوجد الكَلَام في جسمٍ مِنَ الأَجسام، وتفسير الأشاعرة غير معقول].

إِعْلَم أَنَّ مِنْ جَملة صفات الله تعالى الثبوتية أَنَّهُ متكَلِّم، والدليل على ذلك إجماع المسلمين لقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(١)، والمراد بالكَلَام: الحروف المسموعة المنتظمة المترتبة.

ومعنى أَنَّهُ تعالى متكَلِّم أَنَّ يخلق حروفاً وأصواتاً في أجسام جامدة تعبّر عن إرادته.

وهو حادث؛ لأنَّه مسبوق، وقالت الأشاعرة:^(٢) كَلَام الله تعالى عبارة عن معنى قديم قائم بذاته تعالى^(٣)، وهَذِهِ الحروف والأصوات دالةٌ عليه، وهو غير معقول لوجوه:

الأوّل: أَنَّهُ قديم وقد ثبت أَنَّهُ لا قديم سواه.

الثاني: قولهم: إِنَّهُ مَعْنَى، وهو غير صحيح؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾^(٤)، والمسموع ليس هو المعنى. إنّما هو الحروف والأصوات.

الثالثة: قولهم: أَنَّهُ مَعْنَى واحد مع أَنَّهُ أمرٌ ونهي وخبر.

(١) النساء: ١٦٤.

(٢) الأشاعرة أو الأشعرية، نسبة تمثل مذهب في أصول الدين أسَّسه أبو الحسن الأشعري في أواخر القرن الرابع الهجري، الملل والنحل: ٩٣/١.

(٣) لوامع الأنوار البهية: ١/١٦٥.

(٤) التوبة: ٦.



قوله: الثامنة: في أنه تعالى صادق؛ [لأنَّ الكذب قبيح بالضرورة، والله تعالى مُنَزَّهُ عنه، لاستحالة النقص عليه].

والدليل على أنه صادق هو أنَّ الكذب قبيح، والله تعالى مُنَزَّهُ عنه.

قوله: الفصل الثالث: في صفاته السلبية

إِعلم أنه لما فرغ من الصفات الثبوتية شرع في الصفات السلبية، وهي سبعة،

الأول: كونه ليس مركبًا، عن شيء؛ لأنَّ كُلَّ مركبٍ فإنَّه مُفتقرٌ إلى جزئه، وجزؤه غيره فيكون مفتقرًا إلى غيره، وكُلُّ ما افتقر في وجوده إلى غيره فهو ممكن، فيكون كُلُّ مركبٍ ممكنًا، فلو كان الواجب مُركبًا لكان ممكنًا وهو محال فلا يكون مركبًا، وذلك هو المطلوب.

قوله: الثاني: أنه تعالى ليس بجسم ولا عَرَض، ولا جوهر [والألافتقرا إلى المكان، ولا تمتع انفكاكه من الحوادث، فيكون حادثًا، وهو محال، ولا يجوز أن يكون في محلٍّ، والألافتقر إليه، ولا جهةً والألافتقر إليها].

والجسم هو الطويل العريض العميق، والعَرَض هو الذي لا يقوم بذاته، بل يقوم بغيره، كالألوان والروائح وغيرها، أمَّا إنه ليس بجسم فلوجهين: الأول: أنه لو كان جسمًا لافتقر إلى مكان؛ إذ الجسم لأبَدُّ له من مكان، وكُلُّ مفتقرٍ ممكنٌ، فيكون الواجب ممكنًا، وهو محالٌ، فلا يجوز أن يكون جسمًا.

الثاني: أنه لو كان جسمًا لامتنع انفكاكه عن الحوادث، وكُلُّ ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث، ينتج أنه لو كان جسمًا لكان حادثًا، والمقدِّمتان قد تقدَّم بيانهما، وحدوث الله تعالى مُحالٌ، فلا يكون الله تعالى جسمًا.



وأما إنه ليس بعرض، فلأنه لو كان عرضاً لافتقر إلى محلّ يحلّ فيه؛ إذ العرض لا يمكن وجوده إلا بواسطة محلّه، وكلّ مفتقرٍ ممكن، فيكون ممكناً وهو محال، فلا يكون عرضاً.

ومن جملة صفات الله تعالى ليس في جهة، والجهة هي مقصد المتحرّك، والدليل على أنه ليس في جهة، هو أنه لو كان في جهة لكان مفتقراً، فيكون ممكناً هذا خلف.

ومن جملة صفاته تعالى السلبية هو أنه لا يصحّ عليه الألم واللذة؛ [لامتناع المزاج عليه]؛ لأنّ الألم هو حصول المنافي للمزاج، واللذة هي حصول الموافق للمزاج، فهما حينئذٍ من توابع المزاج، والله تعالى منزّه عن المزاج، فلا يكون ملتذاً ولا متألماً.

ومن الصفات السلبية أنه لا يتحدّ بغيره؛ [لامتناع الاتحاد مطلقاً]، والاتحاد عبارة عن صيرورة الشئيين الموجودين شيئاً واحداً موجوداً؛ لأنّ المتحدّين بعد الاتحاد، إمّا أن يبقيا موجودين أو معدومين، أو يوجد أحدهما ويعدم الآخر، والأقسام بأسرها باطلة.

أما بطلان كونهما موجودين فلأنّ الاتحاد عبارة عن صيرورة الشئيين شيئاً واحداً موجوداً، وإذا كانا ناشئين لا يكونان واحداً. وأما بيان بطلان كونهما معدومين، فلأنّ الاتحاد أيضاً عبارة عن صيرورة الشئيين شيئاً واحداً موجوداً، وإذا عُدما لا يكون هناك شيء موجوداً فلا يكون اتحاد. وأما بطلان كون أحدهما موجوداً، والآخر معدوماً، فلأنّ الاتحاد عبارة عن صيرورة موجود مع موجود شيئاً واحداً، فإذا كان أحدهما معدوماً لا يكون هناك اتحاد؛ إذ المعدوم لا يتحدّ بالموجود، فالإتحد حينئذٍ باطل مطلقاً أي بجميع أقسامه، فلا يكون الواجب متحداً بغيره، وذلك هو المطلوب.



قوله: **الثالثة**: في كونه ليس محلاً للحوادث.

[قال: الثالثة: أنه تعالى ليس محلاً للحوادث لامتناع انفعاله عن غيره، وامتناع النقص عليه].

اعلم أنه من جملة صفات الله تعالى السلبية أنه ليس محلاً للحوادث أي لا يجوز أن تتجدد له صفة لم تكن حاصلة من قبل، والدليل على ذلك من وجهين:

الأول: أنه لو كان محلاً للحوادث لكان منفعلاً، والانفعال هو التغير، فيلزم أن يكون الله تعالى متغيراً، وكل متغير مُحدث، فيكون الله تعالى مُحدثاً وهو محال، فلا يكون محلاً للحوادث.

الثاني: أن ذلك الحادث الذي حلَّ فيه إما أن يكون صفة كمال، أو صفة نقص، لا جائز أن يكون صفة نقص؛ لامتناع اتصافه تعالى بالنقص، ولا جائز أن يكون صفة كمال؛ لأنه على تقدير أن تكون تلك الصفة حادثة، فيكون الله تعالى قد وُجدَ بدونها، والنقص على الله تعالى محال، فلا يكون محلاً للحوادث، وذلك هو المطلوب.

قوله: **الرابعة**: أنه تعالى ليس بمرئي.

[قال: **الرابعة**: أنه تعالى يستحيل عليه الرؤية؛ لأن كل مرئي فهو ذو جهة؛ لأنه إما مقبل أو في حكم المقابل بالضرورة، فيكون جسماً وهو محال، ولقوله تعالى: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾^(١)، و(لن) نافية].

والدليل على ذلك هو أن نقول: كل مرئي فهو في جهة؛ لأنه إما مُقابل أو في حكم المقابل، وكل ما كان مقابلاً أو في حكم المقابل فهو ذو جهة،

(١) الأعراف: ١٤٣.



وكُلُّ ما هو في جهة فهو جسم، فلو كان الله تعالى مرثياً لكان جسمًا وقد تقدّم بطلانه^(١)، ولقوله تعالى: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾، و(لن) بحسب اللغة لنفي الأبد^(٢)، فلا يجوز حينئذٍ أن يكون مرثياً في الدنيا ولا في الآخرة، وذلك هو المطلوب.

قوله: الخامس: في نفي الشريك عنه

[للسمع وللتمانع فيفسد نظام الوجود، ولاستلزام التركيب؛ لاشتراك الواجبين في كونهما واجبي الوجود فلا بد من مائز].

والدليل على ذلك من وجوه ثلاثة:

الأوّل: السمع، وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٣) وقوله: ﴿أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾^(٤)، وأمثال ذلك.

والثاني: دليل التمانع، وهو مُستخرج من القرآن من قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٥) وتقريره أن يقال: لو كان في الوجود إلهان لفسد نظام الوجود؛ لأنه لو أراد أحدهما حركة جسم وأراد الآخر تسكينه، فإمّا أن يقع مرادهما أو لا يقع، أو وقع مراد أحدهما دون الآخر، فلا جائز أن يقع مرادهما، وإلا لزم اجتماع الحركة والسكون بالنسبة إلى جسم واحد في زمان واحد وهو محال، ولا جائز أن لا يقع مرادهما وإلا يلزم خلوّ الجسم عن الحركة والسكون، وهو محال أيضاً، ولا جائز أن يقع مراد أحدهما دون

(١) انظر ص ١٦ من هذه الرسالة.

(٢) شرح قواعد الاعراب: ١/ ١٦٩.

(٣) الإخلاص: ١.

(٤) الكهف: ١١٠.

(٥) الأنبياء: ٢٢.



الآخر لوجهين:

الأول: أنه يلزم الترجيح بغير مرجح.

والثاني: يلزم عجز أحدهما وهو الذي لا يقع مراده، والعاجز لا يصلح أن يكون إلهاً.

الثالث: أنه لو كان هناك إلهان واجبي الوجود؛ لاشتركا في وجوب الوجود، وكلّ أمرين مشتركين لابدّ لكلّ منهما من صفة تتميز بها عن الآخر، فيلزم أن يكون كلّ واحدٍ منهما مركّباً من الآخر المشترك، ومن الآخر المميّز، وكلّ مركّب ممكن، فيكون كلّ واحدٍ منهما ممكناً، هذا خلف. فلا يجوز أن يكون الإله أكثر من واحدٍ، وهو المطلوب.

قوله: السادسة: في نفي المعاني والأحوال.

[عنه تعالى؛ لأنه لو كان قادراً بقدره، وعالماً بعلم، وغير ذلك، لافتقر في صفاته إلى ذلك المعنى، فيكون ممكناً، هذا خلف].

ذهب أبو هاشم^(١) إلى أن الله تعالى قادرٌ بقدره، وعالمٌ بعلمٍ وغير ذلك من باقي صفاته، وهذه هي المعاني والأحوال.

والحقّ خلافه، وإلا لكان الله تعالى مفتقراً في صفاته إلى غيره، فيكون ممكناً، هذا خلف، فلا يكون قادراً بقدره وعالماً بعلمٍ غير ذلك من باقي صفاته، بل صفاته عين ذاته، وذلك هو المطلوب.

(١) هو عبد السلام محمد بن عبد الوهاب أبو هاشم ابن أبي علي البصري الجبائي (ت ٣٢١هـ) نسبة إلى قرية من قرى البصرة، وهو وأبوه من رؤوس المعتزلة، ومصنف الكتب على مذاهبهم. ينظر تاريخ بغداد: ٥٦/١١، والوافي بالوفيات: ٢٦٣/١٨.



قوله: السَّابِعة: في أَنَّهُ غنِّيَ ليس بمحتاج؛ [لأنَّ وجوب وجوده دون غيره يقتضي استغناءه عنه وافتقار غيره إليه].

والدليل على ذلك هو أن نقول: كونه واجب الوجود يقتضي أن لا يكون محتاجاً لا في ذاته ولا في صفاته إلى غيره؛ لأنَّه لو كان محتاجاً كان ممكناً فلا يكون واجباً، هذا خلف، فيجب أن يكون غنياً، وذلك هو المطلوب.

قوله: الفصل الرَّابِع: في العدل.

[وفيه مباحث: الأوَّل: العقل قاض بالضرورة أن من الأفعال ما هو حسن، كَرَدُّ الوديعة ظن والإحسان، والصدق النافع، وبعضها ما هو قبيح، كالظلم، والكذب الضار، ولهذا حَكَمَ بهما مَنْ نَفَى الشرائع، كالملاحدة، وحكماء الهند]. اعلم أَنَّهُ لما فرغ من إثبات واجب الوجود وصفاته الثبوتية والسلبية شرع في العدل.

واعلم أن الفعل على قسمين: حَسَن، وقبيح؛ لأنَّه لا يخلو إمَّا أن يكون العقل متنفراً منه، أو لا، فإن كان مُتَنَفِّراً منه فهو القبيح، وإن لم يكن متنفراً فهو الحسن.

واختلف المتكلمون في هذه المسألة فذهب الأشاعرة إلى نفي الحُسْن والقُبْح العقليين، بل القبيح ما قُبِحَ الشارع، والحسن ما حَسَنه الشارع، وذهبت المعتزلة^(١) إلى أن حسن بعض الأفعال وقُبِحها معلوم بطريق العقل سواء ذكره الشارع أو لم يذكره.

(١) الإعتزال: مذهب كلامي في أصول الدين، أسسه واصل بن عطاء، في مطلع القرن الثاني الهجري، ومن جملة مبادئه: أن الله تعالى قديم، وأن الحكيم لا يفعل الاصلاح والخير، وأن العبد قادر خالق لأفعاله، وهو ذو مدارس متعددة، لكل منها عناصر خاصة بها. الملل والنحل: ٤٢/١.



والحقّ ما ذهب إليه المعتزلة لوجهين:

الأوّل: أنّا نعرف بالضرورة بين حُسن بعض الأفعال كردّ الوديعة والإحسان والصدق النافع، وقُبْح بعضها كالظلم والكذب سواء ذكر الشارع حُسن الأوّل وقبح الثاني أو لم يذكرهما.

الثاني: أنّ الملاحدة^(١) وحكماء الهند^(٢) يعرفون بحسن بعض الأشياء وقبحها مع إنكارهم الشرائع، فلو كان حُسن هذه الأفعال وقبحها مستفاداً من الشرع، لما اعترف به من أنكر الشرع، لكن المنكرين للشرائع يعترفون بحسن هذه الأفعال وقبحها كما ذكرناه، فلا يكون حسنها وقبحها حينئذٍ مستفاداً من الشرع، فيكون من العقل، وذلك هو المطلوب.

قوله: ولأنّهما لو انتفيا عقلاً لانتفيا سمعاً؛ [لانتفاء قبح الكذب حينئذٍ من الشارع].

هذا دليلٌ آخر استدللّ به المصنّف على إثبات الحسن والقبح العقليّين، وهو كونه دالّاً على المطلوب فيه إلزام الخصم.

تقريره أن يقال: لو انتفى الحسن والقبح العقليّ انتفى الحسن والقبح

(١) فرقة من الكفار ذهبوا الى قدم الدهر واستناد الحوادث إليه، كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: (إن هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر) ينظر تاريخ علم الكلام: ٢٥٩.

(٢) كان لفيثاغورس الحكيم اليوناني تلميذ يدعى قلائوس، قد تلقى الحكمة منه، وتلمذ له، ثم صار إلى مدينة من مدائن الهند، وأشاع فيها مذهب فيثاغورس.

وكان برخمين رجلاً جيد الذهن، نافذ البصيرة، صائب الفكر، راغباً في معرفة العوالم العلوية. قد أخذ من قلائوس الحكيم حكمته، وأفاد منه علمه وصنعتة. فلما توفي قلائوس ترأس برخمين على الهند كلهم، فرغب الناس في تلطيف الأبدان، وتهذيب الأنفس. وكان يقول: أي امرئ هذب نفسه وأسرع الخروج عن هذا العالم الدنس، وطهر بدنه من أوساخه؛ ظهر له كلّ شيء، وعابن كل غائب، وقدر على كلّ متعذر، وكان محبوباً مسروراً، ملتذا عاشقاً، لا يمل ولا يكل، ولا يمسه نصب ولا لغوب. الملل والنحل: ١٠٧/٣.



الشرعيّ، لكنّ التالي - وهو انتفاء الحسن والقبح الشرعيّ - باطل باعتراف الخصم، فيكون المقدمّ - وهو انتفاء الحسن والقبح العقليّ - باطلاً أيضاً، فيكون الحسن والقبح العقليّ ثابتاً، وهو المطلوب، وإنّ ما قلناه أنّه يلزم من انتفاء الحسن والقبح العقليّ انتفاء الحسن والقبح الشرعيّ، وأنّه على تقدير انتفاء الحسن والقبح العقليّ لا يكون هناك قبيح إلاّ ما قبحه الشارع، والشارع لم يقبح كذب نفسه، فيجوز حينئذٍ كذبه، فلا يحسن ما أخبر بحسنه ولا يقبح ما أخبر بقبحه، فينتفي الحسن والقبح الشرعيّ.

قوله: الثّاني إنّنا فاعلون [بالاختيار والضرورة قاضية بذلك، للفرق الضروري بين سقوط الإنسان من سطح ونزوله منه على الدرج، وإلاّ لامتنع تكليفنا بشيء، فلا عصيان، ولقبح أن يخلق الفعل فينا ثم يعذبنا عليه، وللمسمع]. اعلم أنّ الأشاعرة ذهبوا إلى أنّ الأفعال التي تصدر من العبيد حسنة كانت أو قبيحة ليست بصادرة منهم، وإنّما هي صادرة من الله تعالى^(١)، وذهبت المعتزلة إلى أنّها صادرة من العبيد^(٢)، وهو الحقّ لوجوه:

الأوّل: أنّا نعرف بالضرورة الفرق بين سقوط الإنسان من سطح وبين نزوله منه على الدرج، وهو أنّه في الحالة الأولى لم يجد من نفسه تمكّناً من عدم النزول، وفي الحالة الثّانية يجد في نفسه تمكّناً من عدم النزول فالعبد حينئذٍ يفرّق بين ما يقدر عليه وبين ما لا يقدر عليه، فيكون فاعلاً.

الثّاني: لو كانت الأفعال كلّها صادرة من الله تعالى لامتنع أن يُكفّفنا بشيء، فحينئذٍ لا يصدر منّا شيء من المعاصي، وهو باطل بالضرورة.

الثّالث: أنّه لو كانت الأفعال كلّها صادرة من الله تعالى لجاز أن يخلق

(١) الملل والنحل: ١/٨٧.

(٢) لمع الأدلة: ١٢١.



فينا الفعل ثم يُعذِّبنا عليه، وذلك قبيح لا يجوز منه تعالى.

الرَّابِع: السَّمْع، وهو قوله تعالى: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿فَأَهْلَكْتَهُمْ بَدُوًّاهُمْ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(٣)، وأمثال ذلك كثير.

قوله: الثَّالِث: في استحالة القبيح عليه تعالى؛ [لأنَّ له صارفًا عنه، وهو العلم بالقبيح، ولا داعي له إليه؛ لأنَّه إمَّا داعي الحاجة الممتعة عليه، أو الحكمة، وهو منفي هنا، ولأنَّه لو جاز صدوره عنه لامتنع إثبات النبوات، وحينئذ يستحيل عليه إرادة القبيح؛ لأنها قبيحة].

اعلم أنَّ الله تعالى لا يفعل القبيح خلافًا للأشاعرة، والدليل على ذلك أنَّه تعالى له صارفٍ يصرفه عنه، وهو علمه بقبح القبيح، وليس له داعٍ؛ لأنَّ الداعي إمَّا أن يكون العقل ويسمَّى داعي الحكمة أو الطبع ويسمَّى داعي الحاجة، فكلاهما مُنتقيان هنا:

أمَّا داعي الحاجة، فلأنَّه تعالى مُنرِّه عن الطبع؛ لأنَّه من لوازم الأجسام، والله تعالى ليس بجسم، فلا يكون له داعي الحاجة.

وأمَّا داعي الحكمة، فلأنَّ العقل لا يدعو إلى الفعل القبيح، وهو مع وجود الصارف، وامتناع الداعي يمتنع وجود الفعل، فيستحيل حينئذٍ على الله تعالى فعل القبيح.

وأيضًا لو صَدَرَ منه فعل القبيح لامتنع ثبوت النبوة، فيبطل الشرع؛ لأنَّ النبوة إنَّما تثبت بالمعجز، وهو فعل الله تعالى، وإذا جاز على الله تعالى فعل

(١) السجدة: ١٧.

(٢) الأنعام: ٦.

(٣) البقرة: ٢٧٧.



القيبح فليجز عليه حينئذٍ إظهار المعجز على يد الكاذب، وإذا كان كذلك جاز أن يكون محمد بن عبد الله نبياً كاذباً، وقد صدّقه الله تعالى بالمعجز، فحينئذٍ يبطل جميع ما أخبر من الشرع المطهر، وكذا نبوة سائر الأنبياء، وذلك باطل، فحينئذٍ لا يصدر منه فعل القبيح، وإذا لم يصدر منه فعل القبيح ولا يكون مُريداً له؛ لأنَّ إرادة القبيح قبيحة.

قوله: الرَّابِع: في أنه تعالى يفعل لغرض.

[لدلالة القرآن عليه، ولاستلزام نفيه العبث وهو قبيح، وليس الغرض الإضرار لقبحه، بل النفع، فلا بدَّ من التكليف وهو بعث مَنْ يجب طاعته على ما فيه مشقّة على جهة الابتداء بشرط الإعلام، وإلا لكان مغرياً بالقيبح حيث خلق الشهوات، والميل إلى القبيح والنفور عن الحسن فلا بدَّ من زاجر وهو التكليف].

اعلم أنّ الله تعالى لا يفعل إلا لغرضٍ خلافاً للأشاعرة، والدليل على ذلك من وجهين؛ من حيث العقل والنقل:

أمّا الأوّل فنقول: لو كان الله تعالى فاعلاً لا لغرضٍ لكان عابثاً، والعبث قبيح، والله تعالى لا يفعل قبيحاً كما تقدّم.

وأما الثاني، فلقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِينًا﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِعِبَادُونَ﴾^(٢)، فثبت حينئذٍ أنه يفعل لغرض، وذلك الغرض لا يجوز أن يكون هو الإضرار؛ لأنه قبيح، والله تعالى منزّه عنه، فتعيّن أن يكون هو النفع، وهو حصول الثواب في الآخرة، فلا بدّ من التكليف حينئذٍ.

(١) الأنبياء: ١٦.

(٢) الذاريات: ٥٦.



والتكليف: هو إرادة مَنْ يجب طاعته بما فيه مشقّة احترازًا ممّا لا مشقّة فيه، كالأكل والشرب وأمثال ذلك عند الحاجة إليه، فإنّ مثل هذه لا تسمّى تكليفًا، وقوله على جهة الابتداء خَرَجَ النَّبِيُّ وَالْإِمَامُ وَالْوَالِدِينَ؛ لأنّ إرادة كُلِّ واحدٍ ممّن ذكرنا لا يكون تكليفًا؛ لأنها مسبوقة بإرادة الله تعالى. وإنّما قلنا لا بدّ من التكليف؛ لأنّه لولا التكليف لكان الله تعالى مُغْرِيًا بالقبيح؛ لأنّه خلق الشهوة والميل إلى القبيح والنفور عن الحسن، فلا بدّ من زاجرٍ حينئذٍ، وذلك هو التكليف.

قوله: والعلم غير كافٍ؛ [لاستسهال الذم في قضاء الوطر، وَجِهَةٌ حُسْنِهِ التعريضُ للثواب، أعني النفع المستحق المقارن للتعظيم، والإجلال الذي يستحيل الابتداء به].

إشارة إلى جواب وسؤالٍ مقدّر، وتقديره أن يُقال: لا نسلم أنّه لو لم يُكافه لكان مغرّيًا بالقبيح؛ لأنّ الإنسان وإن كان يجد من نفسه الميل إلى القبيح والنفور عن الحسن إلاّ أنّه يعلم بالضرورة أنّ العقلاء يمدحونه على فعل الواجب، ويذمّونه على فعل القبيح، والذمّ والمدح داعيان إلى فعل الواجب وصارِفان^(١) عن فعل القبيح.

وأجاب عنه: بأنّ ذلك الشخص يستسهل الذمّ، لما في فعل القبيح من بلوغ الوطرٍ من نيل اللذة، فالعلم غير كافٍ فيجب التكليف حينئذٍ.

واعلم أنّ التكليف حَسَنٌ؛ لأنّه من فعل الله تعالى، والله تعالى لا يفعل القبيح، وأمّا جهة حسنه، فهو كونه مُعْرَضًا للثواب، والثواب: هو النفع المستحقّ المقارن للتعظيم والإجلال الذي يستحيل الابتداء به، فقوله ((النفع)) شاملًا للتفضّل والثواب والعوض، وقوله: ((المستحقّ)) خرج التفضّل، وقوله:

(١) في نسخة المخطوط (وصارِفًا) والصحيح ما أثبتناه.



((المقارن)) للتعظيم والإجلال خرج العوض.

قوله: الخامس: في أنه تعالى يجب عليه اللطف، [وهو ما يقرب إلى الطاعة، ويبعد عن المعصية، ولا حظ له في التمكين ولا يبلغ الإلجاء، لتوقف غرض المكلف عليه، فإن المرید للفعل من غيره إذا علم أنه لا يفعله إلا بفعل يفعله المرید من غير مشقة، فلو لم يفعله لكان ناقضاً لغرضه وهو قبيح عقلاً].

واللطف: هو الفعل الذي يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية، ولم يكن له حظ في التمكين - أي لا يكون فعل الطاعة متوقفاً على اللطف - ولم يبلغ حد الإلجاء - أي لا يكون مجبراً للعبد على فعل الطاعة -.

واللطف حينئذ عبارة عن الفعل المقرب إلى الطاعة، المبعد عن المعصية، الذي لا تكون الطاعة متوقفة عليه، ولا يكون مجبراً للإنسان على فعل الطاعة، وهو واجب على الله تعالى؛ لأن غرضه - وهو فعل الطاعة من العبد - فيكون العبد مع اللطف أقرب إليه، وإذا كان غرض المكلف تقرب بإيجاد فعل، ولم يحصل له في إيجاد الفعل مشقة، فإنه يجب عليه أن يفعل ذلك، وإلا يلزم نقض الغرض، وهو قبيح عقلاً، والله تعالى منزّه عنه، فلا يكون مناقضاً لغرضه فيجب عليه اللطف حينئذ، وذلك هو المطلوب.

قوله: السادس: في أنه [تعالى] يجب عليه عوض الآلام [الصادرة عنه، ومعنى العوض هو النفع المستحق الخالي من التعظيم والإجلال، وإلا لكان ظالماً تعالى الله عن ذلك، ويجب زيادته على الألم، وإلا لكان عابثاً].

[الآلام] التي تحصل من الله تعالى لعبيده في دار الدنيا يجب على الله تعالى أن يعوّضهم عنها، وإلا لكان ظالماً، تعالى الله عن ذلك، ويجب أن يكون العوض زائداً على الألم، بحيث لو خيّر بينه وبين الألم لاختار أن يحصل له الألم؛ ليعوّض عليه؛ لأنه لو لم يكن زائداً عليه لكان عبثاً، والعبث قبيح،



والله تعالى منزّه عن القبيح كما تقدّم، والِعِوض: هو النفع المستحقّ الخالي عن التعظيم والإجلال، فقوله: ((النفع)) شامل للِعِوض والثواب والتفضّل، وقوله: ((المستحقّ)) يخرج التفضّل؛ لأنّه ليس مستحقّاً، وقوله: ((الخالي عن تعظيم وإجلال)) خرج به الثواب.

قوله: الفصل الخامس: في النبوة.

[النبيُّ: هو الإنسان المُخبر عن الله تعالى بغير واسطة أحدٍ من البشر، وفيه مباحث: الأوّل: في نبوة نبيّنا محمد ﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله (صلى الله عليه وآله)؛ لأنّه ظهر المعجز على يده، كالقرآن، وانشقاق القمر، ونبوع الماء من بين أصابعه، وإشباع الخلق الكثير من الطعام القليل، وتسبيح الحصى في كفّه، وهي أكثر من أن تحصى، وادّعى النبوة، فيكون صادقاً، وإلّا لزم إغراء المكلفين بالقبيح، فيكون محالاً].

اعلم أنّه لما فرغ من بحث العدل شرع في النبوة.

والنبيُّ: هو الإنسان المُخبر عن الله تعالى بغير واسطة أحدٍ من البشر.

فبقول [ه]: ((الإنسان)) خرج به جبرئيل، فإنّه ليس بإنسان.

وقوله: ((المخبر عن الله تعالى)) خرج به الإنسان الذي لا يكون مخبراً

كالعامّة.

وقوله: ((بغير واسطة أحدٍ من البشر)) يخرج الإمام، وإن كان إنساناً

مُخبراً عن الله تعالى لكن بواسطة البشر، وهو النبيُّ ﷺ.

إذا تقرّر ذلك فاعلم أنّ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ﷺ، نبيّ حقّ،

والدليل على ذلك هو أنّ نقول: إنّه ادّعى النبوة، وظهر المعجز على يده، وكُلّ

مَنْ ادّعى النبوة وظهر المعجز على يده فهو نبيّ حقّ.



فمحمّد بن عبد الله ﷺ، نبيّ حقّ، وأمّا إنّه ادّعى النبوة، فذلك معلوم بالتواتر، ممّا لا ينكره أحد من المسلمين، واليهود والنصارى. وأمّا إنّه ظهر المعجز على يده، فإنّه ظهر على يده، القرآن وهو معجز؛ لأنّه تحدّى به العرب أي خيرهم بين الإتيان بمثله وبين قبول رسالته، فعجزوا عن معارضته وعدلوا عنه إلى الأشقّ، وهو بذل النفوس وسفك الدماء والأولاد، فعدلهم حينئذٍ إلى الأشقّ دليلٌ على عجزهم عن معارضة القرآن، فيكون معجزاً.

وأيضاً صدر عنه معجزات أخر غير القرآن، كنبوع الماء من بين أصابعه^(١)، وحنين الشجر إليه^(٢)، وانشقاق القمر^(٣)، وإشباع الخلق الكثير من الزاد القليل^(٤)، وتسبيح الحصى في كفه^(٥)، وغير ذلك ممّا هو مذكور في كتب الأخبار، ورووا أنّه ألفٌ معجز، فهذه المعجزات كلّها وإن كان كلّ واحد منها غير يقينيّ لكن القدر المشترك بينها وهو ظهور المعجز على يده ﷺ يقينيّ، فقد ثبتت المقدّمة الأولى، وهو أنّه ادّعى النبوة وظهر المعجز على يده. وأمّا بيان المقدّمة الثانية وهو أنّ كلّ من ادّعى النبوة وظهر المعجز على يده يكون نبيّاً حقّاً؛ لأنّه لو لم يكن كذلك لكان الله تعالى مغرياً للمكفّف بالقبيح ومصدّقاً للكاذب؛ لأنّ مع مشاهدة المعجز يضطرّ الإنسان إلى التصديق، والإغراء بالقبيح قبيح، وتصديق الكاذب قبيح، والله تعالى مُنزهٌ عنه، فلا يفعله، فيكون محمّد ﷺ نبيّاً حقّاً، وذلك هو المطلوب.

(١) الخرائج والجرائح: ٣/١٠٢٩.

(٢) المصدر نفسه: ٣/١٠٢٩.

(٣) المصدر نفسه: ٣/١٠٢٩.

(٤) المصدر نفسه: ٢/٩١١.

(٥) امتاع الاسماع للمقرئزي: ١/١٥.



قوله: الثاني: في وجوب عصمته، [العصمة لطف يفعلها الله تعالى بالمكلف بحيث لا يكون له داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك؛ لأنه لولا ذلك لم يحصل الوثوق بقوله، فانتفت فائدة البعثة، وهو محال].
لما فرغ من إثبات النبوة شرع في إثبات صفاته. واعلم أن النبي ﷺ يجب أن يكون موصوفاً بصفات منها العصمة.

والعصمة: لطف يفعلها الله بالإمام والنبي بحيث لا يكون له داع، أي ميل إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك، وإلا لما كان مثاباً على ذلك.

والدليل على أنه معصوم هو أن نقول: لو لم يكن معصوماً لجاز عليه الكذب، فلم يحصل الوثوق بقوله حينئذ، وإذا لم يحصل الوثوق بقوله لا يمتثل أمره فتنتفي فائدة بعثه؛ لأن الغرض من إرسال الأنبياء امتثال كلامهم، وإذا لم يمتثل كلامهم تنتفي فائدة بعثتهم، وهو محال، فيجب أن يكون النبي معصوماً، وذلك هو المطلوب.

[قوله] الثالث: في أنه معصوم [من أول عمره إلى آخره؛ لعدم انقياد القلوب إلى طاعة من عهد منه في سالف عمره أنواع المعاصي، والكبائر، وما تنفر النفس منه].

اعلم أن النبي ﷺ معصوم من أول عمره إلى آخره؛ بمعنى أنه لا يصدر منه ذنب صغيراً ولا كبيراً، لا عمداً ولا سهواً ولا نسياناً، والذنب الكبير هو ما توعد عليه الله تعالى في القرآن بخصوصه كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾^(١)، وأمثال ذلك، والذنب الصغير ما ليس كذلك.

(١) النساء: ٩٣.



والدليل على أن النبي معصوم من أول عمره إلى آخره، وإلا لما انقادت النفوس إلى متابعتِه ولكانت متفَرِّةً منه، فتبطل فائدة بعثته، وذلك باطل، فيجب أن يكون معصوماً من أول عمره إلى آخره.
وأما الدليل على أنه لا يجوز عليه السهو والنسيان بجواز أن يأمره الله تعالى بإبلاغ أشياء إلى خلقه فيسهو عن تبليغها فتبطل فائدة بعثته.

قوله: الرَّابِع: في أنه يجب أن يكون أفضل أهل زمانه؛ [لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً وسمعاً قال الله تعالى ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُنْبَغَ آمَنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَٰهَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (١)].

اعلم أن من جملة صفات النبي ﷺ أن يكون أفضل أهل زمانه، والدليل على ذلك من وجهين: من حيث العقل والنقل.

أما العقل فهو أن نقول: العقلاء يذمّون تقديم المفضول على الفاضل. وأما النقل، فلقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُنْبَغَ آمَنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَٰهَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ ، أي: الذي يهدي الناس إلى الحق ويرشدهم إلى طريق الجنة هو أحق أن يكون متبوعاً لا تابعاً، فيجب حينئذ أن يكون النبي أفضل أهل زمانه.

قوله: الخامس: [يجب أن يكون منزهاً عن دناءة الآباء وعهر الأمهات وعن الرذائل الخلقية، والعيوب الخلقية، لما في ذلك من النقص، فيسقط محله من القلوب، والمطلوب خلافه].

اعلم أن النبي ﷺ يجب أن يكون منزهاً عن دناءة الآباء وعهر الأمهات بأن لا يكون أبوه حائكاً، أو زبالاً، أو نقاطاً، أو أمثال ذلك، ويجب أن يكون منزهاً عن عهر الأمهات بأن لا تكون زانية، ويجب أيضاً أن يكون منزهاً



عن الرذائل الخُلقية بأن لا يكون حسوداً، ولا سييء الأخلاق، ولا شامئاً بالمصائب، ولا محبباً لإيصال الأذى إلى الناس، وأمثال ذلك، وعن العيوب الخُلقية بأن لا يكون أبرص، ولا أجذم، وأمثال ذلك؛ لأن جميع هذه الأشياء التي ذكرناها مُنفرة عنه، فيسقط محلّه من القلوب، والمطلوب خلافه؛ لأن الغرض ارتفاع محلّه لتمثيل أوامره.

قوله: الفصل السادس: في الإمامة.

[وفيه مباحث: الأوّل: الإمامة: رئاسة عامّة في أمور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص، وهي واجبة عقلاً؛ لأن الإمامة لطف، لأننا نعلم قطعاً أنّ الناس إذا كان لهم رئيس ينتصف للمظلوم من الظالم، ويردّ الظالم عن ظلمه، كانوا إلى الصلاح أقرب، ومن الفساد أبعد، وقد تقدّم أنّ اللطف واجب على الله].
اعلم أنّه لما فرغ من النبوة شرع في الإمامة.

والإمامة: رئاسة عامّة في أمور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص.
قوله: ((رئاسة)) شاملة لجميع الرئاسات ورئاسة الحكّام والقضاة وأمثال ذلك.

وقوله: ((عامّة)) تخرج الرئاسة الخاصّة كرئاسة القضاة وحاكم بلد.
قوله: ((في الدين والدنيا))، خرّجت الرئاسة العامّة التي لا تكون متعلّقة بهذين الأمرين - أي الدين والدنيا -.

ثمّ الإمامة واجبة عقلاً؛ لأنها لطف، واللطف واجب على الله تعالى، فالإمامة واجبة.

أمّا إنّ الإمامة لطف، فلأننا نعلم بالضرورة أنّ الناس متى كان لهم رئيس ينتصف للمظلوم من الظالم ويردّ الظالم عن ظلمه كانوا إلى الصلاح أقرب، ومن الفساد أبعد.



وأما إنَّ اللُّطف واجب على الله تعالى، فقد تقدّم بيانه. وإذا صدقت المقدمتان - أعني الإمامة لطف واجب - صدقت النتيجة، وهي أنّ الإمامة واجبة، وذلك هو المطلوب.

قوله: الثاني: يجب أن يكون الإمام معصوماً [وإلا تسلسل؛ لأنّ الحاجة الداعية إلى الإمام هي ردّ الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم منه، فلو جاز أن يكون غير معصوم افتقر إلى إمام آخر ويتسلسل؛ ولأنّه لو فعل المعصية فإنّ وجب الإنكار عليه سقط محله من القلوب، فانتفت فائدة نصبه، وإن لم يجب سقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو محال.

ولأنّه حافظ للشرع فلا بدّ من عصمته ليؤمن من الزيادة والنقصان، ولقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(١).

اعلم أنه لما فرغ من تعريف الإمامة، وإثبات وجوبها شرعاً في البحث عن صفات الإمام.

اعلم أنّ الإمام عليه السلام له صفات يجب أن يكون متّصفاً بها، منها:

يجب أن يكون معصوماً، والدليل على ذلك من وجوه:

الأوّل: أنّ الحاجة التي تدعو الناس إلى الإمام إنّما هي جواز الخطأ منهم، كردّ الظالم عن المظلوم، وينتصف للمظلوم من الظالم، فلو جاز حينئذ أن يكون غير معصوم افتقر إلى إمام آخر، وذلك الإمام الآخر لا يخلو إمّا أن يكون معصوماً أولاً، فإن كان معصوماً ثبت المطلوب، وإن لم يكن معصوماً احتاج إلى آخر، ونقول فيه كما قلنا في الأوّل، وحينئذ يلزم التسلسل، وذلك محال، فيجب حينئذ أن يكون الإمام معصوماً، وذلك هو المطلوب.

الثاني: أنه لو كان غير معصوم لجاز أن يفعل المعصية، وإذا فعلها فلا

(١) البقرة: ١٢٤.



يخلو، إمّا أن يجب عليه الإنكار أو لا، فإن وجب الإنكار عليه سقط محله من القلوب، وانتفى فائده بعثته؛ لأن الغرض من نصبه إنكار القبائح وإزالته المعاصي، وإن لم يجب الإنكار عليه سقط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك محال، فيجب حينئذ أن يكون معصوماً.

الثالث: أنه حافظٌ لشريعة النبي ﷺ، فيجب أن يكون معصوماً لئلا يزيد في الشريعة أو ينقص منها شيئاً.

الرابع: قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، وعهد الله تعالى هو الإمام، لدلالة الآية عليه، وهو قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(١)، وغير المعصوم جاز أن يكون ظالماً، فلا يكون صالحاً للإمامة بنص هذه الآية، فيجب أن يكون الإمام معصوماً، وذلك هو المطلوب.

قوله: الثالث: الإمام يجب أن يكون منصوباً عليه؛ [لأن العصمة من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلا الله تعالى، فلا بد من نص من يعلم عصمته عليه، أو ظهور معجزة على يده يدل على صدقه].

اعلم أنه يجب على الله تعالى أن يعين لنا الإمام ﷺ؛ لأنه معصوم، والعصمة من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلا الله تعالى، فلا بد من تعيينه لنا؛ لأننا مكلفون باتباعه، وتعيينه بأحد أمرين؛ إمّا بنص من الله تعالى، أو بإظهار المعجز على يد الإمام ليبدل على صدقه.

[قوله: الرابع: الإمام يجب أن يكون أفضل الرعية لما تقدّم في النبي].
ويجب أن يكون الإمام أيضاً أفضل أهل زمانه، والدليل على ذلك ما تقدّم

في النبي ﷺ.



قوله: الخامس: [الإمام بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ، للنص المتواتر من النبي ﷺ؛ ولأنه أفضل زمانه، لقوله تعالى: (وأنفسنا وأنفسكم)، ومساوي الأفضل أفضل، ولاحتياج النبي ﷺ إليه في المباهلة، ولأن الإمام يجب أن يكون معصوماً، ولا أحد من غيره ممن ادعى له الإمامة بمعصوم إجماعاً فيكون هو الإمام، ولأنه أعلم لرجوع الصحابة في وقائعهم كلهم إليه، ولم يرجع هو إلى أحد منهم، ولقوله ﷺ: ((أقضاكم علي))، ولأنه أزهّد من غيره؛ لأنه طلق الدنيا ثلاثاً، والأدلة في ذلك لا تحصى كثرة].
اعلم أنّ الإمام بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ، والدليل على ذلك من وجوه:

الأول: قوله ﷺ: ((أنت منّي بمنزلة هارون من موسى))^(١)، ومن جملة منازل هارون من موسى أنه لو عاش بعده لكان خليفة من بعد موسى، لقوله: ﴿أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي﴾^(٢)، فيكون عليّ [ﷺ] كذلك.

الثاني: أنه أفضل الأمة، والدليل على ذلك من وجهين:

الأول: قوله تعالى في آية المباهلة: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾^(٣)، والمراد به نفس عليّ [ﷺ] والنبي ﷺ، فقد جعله مساوياً^(٤) لنفس النبي، ونفس النبي أفضل، فيكون عليّ كذلك.

الثاني: احتياج النبي إليه في المباهلة دون غيره من سائر الصحابة، فيكون أفضل، وإذا كان أفضل دون غيره كان هو الإمام؛ لما تقدّم من قبح تقديم

(١) الكافي: ١٠٧/٨، والأمامي: ٢٣٨، ومسند أحمد: ١/١٧٩، وصحيح مسلم: ٧/١٢٠، وسنن ابن ماجه: ١/٤٥، والمعجم الأوسط: ٣/١٣٩، وكفاية الأثر: ١٣٥، وكنز الفوائد: ٢٧٤، الاستيعاب: ١٠٩٧/٣.

(٢) الأعراف: ١٤٢.

(٣) آل عمران: ٦١.

(٤) في نسخة المخطوطة (مساو).



المفضول على الفاضل.

الثالث: في أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً على ما تقدّم، وغير عليّ عليه السلام ممّن ادّعى فيه الإمامة ليس بمعصوم بإجماع المسلمين، فلا يكون غير عليّ عليه السلام إماماً، فيكون عليّ عليه السلام هو الإمام دون غيره.

الرابع: أنّه كان أعلم من سائر الصحابة؛ لرجوعهم إليه في وقائعهم، ولم يكن هو يرجع ^(١) إلى أحدٍ منهم، فيكون أعلمهم، وإذا كان أعلمهم كان هو الإمام.

الخامس: قول النبيّ صلى الله عليه وآله في حقّه: ((أقضاكم عليّ)) ^(٢) - أي أعرّفكم بالقضاء وبالأمر الشرعيّ هو عليّ-، وإذا كان كذلك كان هو الإمام. السادس: أنّه أزهّد من غيره، طلق الدنيا ثلاثاً، كما قال في بعض كلامه: ((طلّقتك ثلاثاً لا رجعة لي فيك)) ^(٣)، ورفّع ثوبه حتّى قال من نفسه: ((والله لقد رفعت مدرعتي هذه حتّى استحيت من راقعها)) ^(٤).

والأمور التي تدلّ على زهده كثيرة، فيكون أزهّد الصحابة، فيكون هو الإمام، والأدلة التي تدلّ على إمامته أكثر من أن تحصى.

قوله: ثمّ من بعده ولده الحسن [ثمّ الحسين ثمّ عليّ بن الحسين، ثمّ محمّد ابن عليّ الباقر، ثمّ جعفر بن محمّد الصادق، ثمّ موسى بن جعفر الكاظم، ثمّ عليّ بن موسى الرضا، ثمّ محمّد بن عليّ الجواد، ثمّ عليّ بن محمّد الهادي، ثمّ الحسن بن عليّ العسكري، ثمّ محمّد بن الحسن صاحب الزمان صلوات الله عليهم أجمعين، بنص كلّ سابقٍ منهم على لاحقه وبالأدلة السابقة].

(١) في نسخة المخطوط (يراجع).

(٢) إشارة السبق: ٥٤، والوافي بالوفيات: ٢١/١٧٩، المواقف: ٣/٦٢٧.

(٣) الأمالي: ٣٥٨، شرح نهج البلاغة: ١٨/٢٢٤، ربيع الأبرار ونصوص الأخبار: ١/٨١، المواقف: ٣/٦٢٧، أعيان الشيعة: ٧/٤٠٥.

(٤) شرح نهج البلاغة: ٩/٢٣٣، مستدرک الوسائل: ٣/٣٧٢.



اعلم أنه لما أثبت إمامة عليّ عليه السلام شرع في إثبات باقي الأئمة عليهم السلام ، والدليل على ذلك من وجوه:

الأول: النص المتواتر الذي ينقله الإمامية خلفاً عن سلفٍ لكلّ منهم على الذي من بعده.

الثاني: أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً، وغير هؤلاء المذكورين ليس بمعصوم، فلا يكون غيرهم إماماً، فيكونوا هم الأئمة، وذلك هو المطلوب. الثالث: الأدلة السابقة الدالة على إمامة عليّ عليه السلام من كون الإمام أفضل وأزهد وأعلم هاهنا، فإنّ كلّ واحدٍ منهم أفضل وأزهد ممّن هو في زمانه، وذلك بإجماع المسلمين، فيكون هو الإمام دون غيره، وذلك هو المطلوب.

قوله: الفصل السابع: في المعاد.

[اتفق المسلمون كافة على وجوب المعاد البدنيّ، ولأنّه لولاه لَقَبِحَ التكليف، ولأنّه ممكن، والصادق أخبر بثبوتها، فيكون حقاً، والآيات الدالة عليه والإنكار على جاحده، وكلّ من له عوض يجب بعثه عقلاً، وغيره يجب إعادته سمعاً، ويجب الإقرار بكلّ ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله، فمن ذلك الصراط والميزان، وإنطاق الجوارح وتطابير الكتب لإمكانها، وقد أخبر الصادق بها فيجب الاعتراف بها، ومن ذلك الثواب والعقاب وتفصيلهما المنقولة من جهة الشرع صلوات الله على الصادق به، ووجوب التوبة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشرط أن يعلم الأمر والنهي كونه المعروف معروفاً والمنكر منكراً، وأن يكونا ممّا سيقعان؛ لأنّ الأمر بالمعروف والنهي عنه عبث، وتجويز التأثير، والأمن من الضرر].

اعلم أنّ المعاد هو عبارة عن الوجود الثاني الذي يحصل للنفس بعد مفارقتها للبدن، والدليل على وجوب المعاد البدنيّ من وجوه:

الأول: إجماع المسلمين عليه، والإجماع حقّ كما تقدّم، فيكون المعاد



البدني حقًا.

الثاني: أنه لولاه لَقَبَحَ التكليف؛ لأنَّ التكليف موجب المشقة، وحصول المشقة من غير عَوْضِ قبيح، والله تعالى منزّه عن القبيح كما تقدّم، فيجب عليه أن يعيد الأبدان.

الثالث: أنه ممكن، وقد أخبر الصادقة عليها السلام بوقوعه، فيكون حقًا وإلا يلزم كذبه، وقد تقدّم خلافه.

الرابع: الآيات الدالة عليه والإنكار على جاحده، كقوله تعالى: ﴿وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ، قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ • قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾^(١)، وأمثال ذلك.

واعلم أن كل من له عوض أو عليه عوض يجب على الله تعالى بعثه، ليوصل إليه الحق ويأخذ منه الحق، وإلا لكان ظالمًا، تعالى الله عن ذلك، ومن ليس له عوض أو عليه عوض كأطفال المؤمنين، فإنه لا يجب إعادتهم عقلاً بل سمعًا. ويجب الإقرار بكل ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله، فمن ذلك الصراط، والميزان، وإنطاق الجوارح، وتطابير الكتب؛ لأن هذه الأمور ممكنة في نفسها، وقد أخبر الصادق بها فيجب التصديق بها، ومن ذلك الثواب والعقاب وتفاصيلهما المنقولة من جهة الشرع، أما النقل، فلقوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾^(٢)، وأمثال ذلك. ومنها: وجوب التوبة لقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾^(٣).

ومنها: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ

(١) يس: ٧٨ و ٧٩.

(٢) الكهف: ٢٩.

(٣) النور: ٣١.



أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾ ، لكن بشروط:
الأول: أن يعلم الأمر والنهي كون المعروف معروفاً والمنكر منكراً، وإلا
لجاز الأمر بوقوع المنكر والنهي عن المعروف.

الثاني: تجويز الإنكار من قول الأمر والنهي فيما أمر به ونهى عنه.
الثالث: ألا يحصل به مفسدة للأمر والنهي أو غيره من المسلمين؛ لأن ذلك
كُلّه مفسدة.

وينقسم الأمر قسمين واجب وندب، فالأمر بالواجب واجب كالصلاة
الواجبة، والزكاة، والصوم، وأشباهه واجب، وما عداه مندوب كصلاة
النافلة، والصوم المندوب، وشبههما، فالأمر به مندوب، والنهي عن المنكر
كُلّه واجب؛ لعدم انقسامه.

فهذا آخر ما قصدنا ذكره من هذه المقدمة، والحمد لله رب العالمين،
والصلاة على محمد وآله الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً.

فرغ من كتابته يوم الأحد حادي عشر شهر ذي القعدة الحرام من سنة
إحدى وعشرين وثمانمائة هلالية.

كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن محمد بن نفيح^(٢) غفر الله له
ولوالديه، وللمؤمنين والمؤمنات، ولئن قرأه وترحم عليهم، ودعا لهم بالمغفرة
والرحمة.



(١) آل عمران: ١٠٤.

(٢) هو الشيخ عضد الدين محمد بن محمد بن نفيح الحلبي، عالم، وشاعر برز في القرن التاسع الهجري، وأقدم
المصادر التي أرخت له هو ما كتبه معاصره الشيخ خضر الحبلرودي: ينظر أعيان الشيعة: ٦ / ٣٢٣
و ٤١٦/٩.

المصادر

• القرآن الكريم

٩. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (ت

٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر

عطا، ط١، دار الكتب العلمية،

بيروت، ١٤١٧هـ

١٠. تاج العروس، الزبيدي، تحقيق علي

شيري، دار الفكر- بيروت، ١٩٩٤م.

١١. الخرائج والجرائح، قطب الدين

الراوندي (ت ٥٧٣هـ) تحقيق: مؤسسة

الإمام المهدي^{عليه السلام}، ط١، المطبعة: العلمية -

قم، مؤسسة الامام المهدي - قم المقدسة،

١٤٠٩هـ

١٢. ذخير الحافظ: الذريعة إلى تصانيف

الشيعة، الشَّيخ آغا بزرك الطهراني

(١٣٨٩هـ)، ط٣، دار الأضواء،

بيروت، ١٤٠٢هـ

١٣. ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، الزمخشري

(ت ٥٣٨هـ)، تحقيق عبد الأمير مهنا،

ط١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات -

بيروت، ١٤١٢هـ

١٤. رياض العلماء، الميرزا عبد الله أفندي

(ت ١٢)، تحقيق السَّيِّد أحمد الحسيني،

ط١، مؤسسة التاريخ العربي للطباعة

والنشر- بيروت، ١٤٣١هـ

١٥. سنن ابن ماجة، محمد القزويني (ت

٢٧٣هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي،

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع -

بيروت.

١٦. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد

(٦٥٦هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل

إبراهيم، مؤسسة اسماعيليان للطباعة

والنشر.

١. الاستيعاب، ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)،

تحقيق علي محمد، ط١، دار الجيل -

بيروت، ١٤١٢هـ

٢. إشارة السبق، أبو المجد الحلبي (ت ٦)،

تحقيق الشَّيخ إبراهيم بهادري، ط١،

مؤسسة النشر الاسلامي- قم، ١٤١٤هـ

٣. أعيان الشيعة، السَّيِّد محسن الأمين

(٣٧١هـ)، تحقيق حسن الأمين، دار

التعارف للمطبوعات- بيروت، ١٤٠٢هـ

٤. الأمالي، الشَّيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ)،

تحقيق قسم الدراسات الإسلامية - قم،

ط١، مركز الطباعة والنشر مؤسسة

البعثة، ١٤١٧م

٥. امتاع الاسماع، المقرئ (ت ٨٤٥هـ) تحقيق:

محمد عبد الحميد النميسي، ط١، دار

الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢٠هـ -

١٩٩٩م.

٦. أمل الأمل، الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ)، ط١،

مؤسسة التاريخ العربي- بيروت، ١٤٣١هـ

٧. الباب الحادي عشر، العلامة الحلبي

(ت ٧٢٦هـ)، تقديم وتحقيق مهدي محقق،

مؤسسة آستان قدس رضوي، ١٣٧٤هـ

٨. تاريخ علم الكَلَام، فضل الله الزنجاني (ت

ق ١٤هـ)، تحقيق وتعليق قسم الكَلَام في

مجمع البحوث الإسلامية، ط٢، مشهد،

الاستانة الرضوية المقدسة، ١٤١٧هـ



١٧. شرح قواعد الاعراب، محمد بن مصطفى القوجري شيخ زاده (ت ٩٥٠هـ)، تحقيق: اسماعيل اسماعيل مروة، ط١، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١٨. صحيح مسلم، مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، دار الفكر - بيروت.
١٩. طبقات أعلام الشيعة، العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
٢٠. الكافي، الشيخ الكليني (ت ٣٢٩هـ)، تحقيق علي أكبر الغفاري، ط٤، مطبعة الحيدري، دار الكتب الاسلامية، طهران، ١٣٦٣هـ.
٢١. كفاية الأثر، الخزاز القمي (ت ٤٠٠هـ)، تحقيق السيد عبد اللطيف الحسيني، الخيام - قم، ١٤٠١هـ.
٢٢. كنز الفوائد، أبو الفتح الكراچكي (ت ٤٤٩هـ)، ط٢، مطبعة الغدير - قم، ١٣٦٩هـ.
٢٣. الكنى واللقاب، الشيخ عباس القمي (ت ١٣٥٩هـ)، مكتبة الصدر - طهران.
٢٤. لوامع الانوار البهية، محمد بن احمد بن سالم الصفاريني (ت ١١٨٨هـ)، ط٢، دمشق، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
٢٥. لمع الادلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: فوقية حسين عبود، ط٢، عالم الكتب - بيروت،
- ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٦. مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠هـ) تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط١، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - بيروت، ١٤٠٨.
٢٧. مسند أحمد، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار صادر - بيروت.
٢٨. المعجم الأوسط، الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق قسم التحقيق بدار الحرمين، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥م.
٢٩. معجم طبقات المتكلمين، تأليف اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، إشراف العلامة الفقيه جعفر سبحاني، ط١، مطبعة مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤٢٥هـ.
٣٠. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.
٣١. المواقيف، الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق عبد الزهرة عميرة، ط١، دار الجيل - بيروت، ١٤١٧هـ.
٣٢. الوافي بالوفيات، الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ.

